

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/CN.4/L.559/Corr.1
19 June 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة القانون الدولي

الدورة الخمسون

جنيف، ٢٠ نيسان/أبريل - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨
نيويورك، ٢٧ تموز/يوليه - ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٨

مشروع تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال
دورتها الخمسين

المقرر: السيد كريستوفر جون روبرت دوغارد

الفصل الثامن

الجنسية في حالة خلافة الدول

تصويب

- الفقرة ٥، السطر الثاني:

يستعاض عن عبارة "وقد نظرت اللجنة فيه خلال" بعبارة "وقد قدمه المقرر الخاص في".

- تدرج فقرة جديدة ٥ مكرراً يكون نصها كما يلي:

٥ مكرراً - وأشار المقرر الخاص إلى أن من شأن تبادل الآراء بصورة تمهيدية في الدورة الحالية حول النهج الممكن اتباعها في معالجة الجزء الثاني من الموضوع أن ييسر على اللجنة اتخاذ قرار في المستقبل بشأن هذه المسألة، خاصة وأن الحكومات لم تقدم حتى الآن أية ملاحظات خطية رداً على الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥٦/٥٢. ولذا، فقد قام المقرر الخاص، بعد أن قدم في تقريره لمحة عن المناقشة التي

دارت حتى الآن حول هذه المسألة في كل من لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة، بإثارة عدد من الأسئلة حول الاتجاه الواجب أن يعطى للعمل المتعلق بجنسية الأشخاص الاعتباريين، واقترح أن تناقش هذه الأسئلة في إطار فريق عامل.

- الفقرة ٦، السطر الثالث:

يستعاض عن عبارة "وترد وفق هذا التقرير" بعبارة "وترد أدناه".

[تدرج الفقرات ٣ إلى ١١ من الوثيقة A/CN.4/L.557 و Corr.1 و Corr.2 (بالفرنسية فقط)].

وأعرب عدة أعضاء، أثناء النظر في الاستنتاجات الأولية للفريق العامل، عن تفضيلهم الخيار الثاني، أي درس مركز الأشخاص الاعتباريين في حالة خلافة الدول، وشجعوا المقرر الخاص على زيادة النظر فيه في تقريره القادم المتعلق بهذا الجزء من موضوع الجنسية في حالة خلافة الدول.

- - - - -